

الرجاء رقم ١٥٥٣/٢٠١٣

حزب ١٤٣٣

بناية ١٠٥٥

حكم

17232

باسم الشعب اللبناني

إن محكمة الجنايات في بيروت و المؤلفة من القضاة :

بركان سعد رئيساً و المستشارين البير قيوحي (منتدباً) و هاني الحبال ؛

تبيّن أنه بموجب قرار الاقمام الصادر عن الهيئة الاقمامية في بيروت برقم : ٦٦٧ تاريخ ٢٠١٣/٦/١٤ و إدعاء النيابة العامة الإستئنافية تاريخ ٢٠١٣/٧/١ رقم : ٢٠١٣/١٠٩٩٠ ، أحيل أمام هذه المحكمة كل من المتهم :

- عمر محمد ششنية ، والدته سوسن ، مواليد ١٩٩٢ ؛ فلسطيني ، رقم الملف ٤٥٣ - يان إحصائي ١٣٢٥٤ (أوقف غيابياً في ٢٠١٣/٥/٢١ و نفذ بحقه بلاغ البحث و التحري في ٢٠١٣/٥/١٩ و ما يزال موقوفاً) تخاكمته بجناية المادة ١٢٦ مخدرات ؛ والظنين :

- حسين عفيف فرحات ، والدته فله ، مواليد ١٩٨٧ ؛ لبناني ؛ سجل ١٣٠/كفر رمان - النبطية (أوقف إدارياً في ٢٠١٣/٥/١٢ و وجاهياً في ٢٠١٣/٥/٢١ و أحلي سبيله في ٢٠١٣/٦/١٨) - أحمد أنيس هلال ، والدته هلا ، مواليد ١٩٨٩ ؛ سوري ؛ رقم القيد ٤٤ /حي جامع كبير (أوقف إدارياً في ٢٠١٣/٥/١٢ و وجاهياً في ٢٠١٣/٥/٢١ و أحلي سبيله في ٢٠١٣/٧/٩) تخاكمتها بجنحة المادة ١٢٧ مخدرات ؛ بالإضافة الى جنحة المادة ٣٦ أجانب بالنسبة لأحمد هلال ؛

و بعد الإطلاع على الأوراق كافة ؛


و لدى التدقيق و المذاكرة ؛

و بتتيجة المخاكمة العلنية الوجيهة بالنسبة للمتهم ششنية و الظنين فرحات ؛ و الغياية بالنسبة للظنين هلال ؛

تبيّن ما يلي:

أولاً: في الوقائع:

- بتاريخ ٢٠١٣/٥/١٢ ؛ سلّمت دورية من مفرزة استقصاء بيروت فصيلة الرملة البيضاء في شرطة بيروت كل من الظنين أحمد أنيس هلال و حسين عفيف فرحات لتوقيفهما في محلة وطني المصيطبة في بيروت ؛ و العثور بحوزة الظنين أحمد هلال على قطعة من حشيشة الكيف و دفتر لف



" ورق شام " ؛ و باستماع إفادة كل من الظنيتين المذكورين بموجب محضر فصيلة الرملة البيضاء رقم ٣٠٢/٨٢٨ تاريخ ٢٠١٣/٥/١٢ ؛ أفاد الظنين أحمد هلال أنه تعلم تعاطي الحشيشة منذ ٣ أيام ، و قد استحصل عليها من محلة برج الراجنة من سيدة ملقبة ب " الحجة " تقيم بالقرب من مسجد يجهل اسمه ؛ و ذلك لقاء مبلغ ٢٠ ألف ليرة لبنانية ؛ و أضاف أن شخصاً مجهولاً عرفه على السيدة المذكورة ؛ و أن ذلك الشخص يقيم في محلة طريق الجديدة - شارع حمد - في بيروت ؛ أما الظنين حسين فرحات فقد أفاد أنه تعاطى بتاريخه سيجارة من حشيشة الكيف أخذها من شاب يدعى " عمر ششنية " مقيم في الرحاب ؛ و هو فلسطيني التابعة .

— و تبين أنه أُجري فحص مخبري لكل من الظنيتين المذكورين جاءت نتيجته إيجابية لكل منهما على تعاطي الحشيشة .

— و تبين أن الظنين أحمد هلال قد أهمل تجديد جواز إقامته في لبنان ؛ و قد نظمت فصيلة الرملة البيضاء - بناء لاشارة القضاء - المحضر رقم ٣٠٢/٨٢٩ تاريخ ٢٠١٣/٥/١٢ بموضوع إهمال تجديد الإقامة ؛ أقر فيه الظنين هلال بإهماله تجديد إقامته في لبنان سهواً .

— و بالتوسع بالتحقيق مع كل من الظنيتين هلال و فرحات من قبل مكتب مكافحة المخدرات المركزي بموجب المحضر رقم ٣٠٢/١١٦٤ تاريخ ٢٠١٣/٥/١٥ ؛ أفاد الظنين حسين فرحات موضحاً أنه بتاريخ توقيفه في ٢٠١٣/٥/١٢ كان قد تعاطى سيجارة من حشيشة الكيف قدمها له صديقه " عمر ششنية " و هو فلسطيني الجنسية و يتواجد داخل مخيم شاتيلا ؛ و أعطى أوصاف عمر ششنية الشخصية ؛ و أضاف أنه تعاطى الحشيشة مع عمر ششنية في محلة طريق صبرا ؛ بينما كرر الظنين أحمد هلال أقواله الواردة في محضر فصيلة الرملة البيضاء لجهة تعاطيه الحشيشة من ٣ أيام و استحصله عليها من سيدة ملقبة " الحجة " في محلة برج الراجنة بالقرب من المسجد في أول المحلة المذكورة لجهة اليسار و ذلك لقاء مبلغ ٢٠ ألف ليرة لبنانية لكمية بحجم حبة الجوز ؛ موضحاً أنه تعرّف على المدعوة " الحجة " عن طريق شخص لبناني يدعى " أبو كلة " ؛ و تبين أن قطعة الحشيشة المضبوطة تبلغ حوالي ٤ غرام قائم ، و قد اعترف الظنين هلال أنها عائدة له ؛ كما تبين بمراجعة ملفات مكتب مكافحة المخدرات المركزي ؛ وجود أسبقية تعاطي و ترويج مخدرات عام ٢٠١٢ بحق المتهم ششنية ؛ و قد تمّ تسطير بلاغ بحث و تحرر بحق الأخير .

— و تبين أنه بتاريخ ٢٠١٣/٥/١٩ تمّ تنفيذ بلاغ البحث و التحري الصادر بحق المتهم عمر ششنية من قبل مكتب مكافحة المخدرات المركزي ؛ و ذلك بموجب المحضر رقم ٣٠٢/١١٨٩ تاريخ ٢٠١٣/٥/١٩ ؛ حيث أفاد المتهم عمر ششنية بموجبه أنه يتعاطى المخدرات من نوع حشيشة الكيف إنما لا يروجها و لا صحة لما أفاد به الظنين فرحات بحقه ؛ و هو يعرف الظنين حسين فرحات

و هناك خلاف سابق بينهما حول دراجة نارية ؛ موضحاً أنه يستحصل على الحشيشة التي يتعاطاها من شخص ملقب أو يدعى " جابر " داخل مخيم شاتيلا .

— و تبين أنه جرت مقابلة في ما بين الظنين حسين فرحات و المتهم عمر ششنية ؛ تراجع في خلالها الظنين فرحات عن أقواله بحق المتهم ، و أفاد أنه استحصل على سيجارة الحشيشة من شخص كان متواجداً بالقرب من المتهم ششنية ؛ ثم عاد الظنين فرحات و أوضح أن سبب تراجعه عن إفادته بحق المتهم ششنية كان بداعي الخوف على أفراد عائلته كونه من سكان المخيم ، و أوضح أن إفادته الأولى هي صحيحة انما تراجع عنها بسبب خوفه من عمر ششنية .

— و تبين أن التحقيق لم يتوصل الى معرفة هوية كل من الملقبة " الحجة " ؛ و المدعو " أبو كلة " و الشخص الملقب أو المدعو " جابر " الوارد ذكر كل منهم في ما سبق .

— و في التحقيقات الاستنطاقية ؛ كرر كل من الظنين حسين فرحات و أحمد هلال أقواله و اعترافاته الواردة في التحقيقات الأولية ، و على الأخص لجهة تعاطي الظنين فرحات سيجارة من حشيشة الكيف قدمها له المتهم عمر ششنية بتاريخ توقيفه ؛ كما و لجهة تعاطي الظنين هلال الحشيشة من ٣ أيام و استحصاله عليها من سيدة ملقبة " الحجة " في محلة برج الراجنة ؛ و إهماله بتحديد إقامته في لبنان .

— و أمام المحكمة ؛ كرر المتهم عمر ششنية أقواله الأولية ؛ إلا أنه أفاد أن لا خلاف بينه و بين الظنين حسين فرحات ؛ بينما أفاد الظنين حسين فرحات أنه التقى بالمتهم ششنية في محلة " الرحاب " و أخذ منه سيجارة من الحشيشة كان يدخنها المتهم المذكور و أكمل هو تدخينها و من ثم رماها ؛ و أوضح أنه هو من طلب من المتهم ششنية إعطائه السيجارة لتدخينها ؛ بينما تخلف الظنين أحمد هلال عن الحضور فجرت محاكمته بالصورة الغيائية .

— و تبين انه في جلسة ختام المحاكمة المنعقدة بتاريخ ٢٠١٤/٣/١٩ ؛ ترفع ممثل النيابة العامة و طلب تطبيق مواد الاتهام بحق كل من المتهم و الظنين ؛ فيما ترفع المتهم ششنية عن نفسه فأصرّ على عدم قيامه بترويج المخدرات ؛ و أعطي كل من المتهم ششنية و الظنين فرحات الكلام الأخير فطلب المتهم الشفقة و الرحمة و طلب الظنين فرحات منحه أوسع الأسباب التخفيفية .


ثانياً: في الأدلة :

تأيدت هذه الوقائع بالأدلة التالية:

- ١- بالتحقيقات الأولية و الإستنتاجية و محضر المحاكمة .
- ٢ - باعتراف الظنين فرحات و هلال بالتعاطي في التحقيقات الأولية و الاستنتاجية ؛ إضافة الى اعترافات الظنين فرحات أمام المحكمة ؛ و النتيجة الايجابية للفحوص المخبرية المجرأة للظنين المذكورين .
- ٣- بضبط قطعة الحشيشة مع الظنين هلال .
- ٤- بمدلول أقوال المتهم ششنية و التناقض الوارد فيها ؛ و أسبقيات بحسب ملفات مكتب مكافحة المخدرات المركزي .
- ٥- بمدلول أقوال و اعترافات الظنين فرحات بالنسبة لحصوله على سيجارة الحشيشة من المتهم ششنية .
- ٦- بمحمل الأوراق و التحقيقات .

ثالثاً: في القانون :

حيث أن الوقائع المعروضة أعلاه و المعززة بالمعطيات المتوافرة في الملف و المؤيدة بما تقدم من أدلة ؛ لا سيما ما ورد في التحقيقات الأولية و الإستنتاجية و محضر المحاكمة ؛ إضافة الى ما ورد باعتراف الظنين فرحات و هلال بالتعاطي في التحقيقات الأولية و الاستنتاجية ؛ إضافة الى اعترافات الظنين فرحات أمام المحكمة ؛ و النتيجة الايجابية للفحوص المخبرية المجرأة للظنين المذكورين ؛ فضلاً عن ضبط قطعة الحشيشة مع الظنين هلال ؛ بالإضافة الى مدلول أقوال المتهم ششنية ؛ كما و مدلول أقوال و اعترافات الظنين فرحات بالنسبة لحصوله على سيجارة الحشيشة من المتهم ششنية ؛ و تراجع عن تلك الإفادة في معرض المقابلة المجرأة في التحقيقات الأولية بينه و بين المتهم ششنية و من ثم التراجع مجدداً عن التراجع المذكور ؛ و التأكيد على الاستحصال على سيجارة الحشيشة من المتهم ششنية ؛ إن في التحقيق الاستنتاجي أو في إفادته أمام المحكمة ؛ فضلاً عن ما تبين من معطيات من محمل الأوراق و التحقيقات ؛ قد وفرت لهذه المحكمة الاقتناع الكافي من أن المتهم عمر محمد ششنية قد أقدم على تعاطي المواد المخدرة من نوع حشيشة الكيف ؛ من دون أن يتوافر في فعله الدليل على قيام و تحقق نية ترويج المخدرات ؛ باعتبار أن أخذ الظنين فرحات لسيجارة الحشيشة من المتهم ششنية أو إعطاء الأخير للظنين المذكور مثل تلك السيجارة مرة واحدة كما يتبين من الوقائع الواردة أعلاه و المؤيدة بالأدلة الواردة عليها ؛ ليس من شأنه إضفاء صمة الترويج على الفعل المذكور لعدم اتصافه بالتكرار أو الاستمرارية المتمثلة بالمساهمة في



انتشار المخدرات من خلال تسهيل الاستحصال على المواد المخدرة للظنين حسين عفيف فرحات؛ بحيث يقتضي إعلان براءة المتهم ششنية لجهة ما أسند اليه من ترويج المخدرات سنداً للمادة ١٢٦ مخدرات لعدم كفاية الأدلة ؛ و اعتبار فعله من قبيل تعاطي المواد المخدرة من نوع الحشيشة فقط ؛ و إدانته بمقتضى الجنحة المذكورة سنداً للمادة ١٢٧ مخدرات .

و حيث أن الأدلة و المعطيات ذاتها ؛ و لا سيما اعتراف كل من الظنين حسين عفيف فرحات و أحمد أنيس هلال ؛ بالإضافة الى النتيجة الإيجابية للفحص المخبري على تعاطي المخدرات المجرى لكل من الظنين المذكورين ؛ قد وفرت الاقتناع الكافي لدى المحكمة حول تعاطي الظنين حسين عفيف فرحات و أحمد أنيس هلال للمواد المخدرة من نوع حشيشة الكيف ؛ مما يوفر بالتالي بحق كل منهما عناصر جنحة المادة ١٢٧ مخدرات و يقتضي إدانة كل منهما بمقتضاها .
_ و حيث أنه ثبت كذلك إهمال الظنين أحمد هلال تجديد إقامته في لبنان ؛ مما يوفر بحقه عناصر جنحة المادة ٣٦ أجناب و يقتضي إدانته بموجبها .

و حيث أن المحكمة و بما لها من حق التقدير ؛ ترى منح كل من المتهم عمر محمد ششنية و الظنين حسين فرحات الأسباب التخفيفية التقديرية سنداً للمادتين ٢٥٣ و ٢٥٤ عقوبات .

لذلك

و بعد سماع مطالعة ممثل النيابة العامة ؛

تحكم بالإجماع:

أولاً: _ بإعلان براءة المتهم :

_ عمر محمد ششنية (و الميئة كامل هويته أعلاه) من الجناية المنصوص عليها في المادة ١٢٦ مخدرات ؛ لعدم كفاية الأدلة كما هو مبين أعلاه .

_ و إدانته بجنحة المادة ١٢٧ مخدرات و حبسه من أجلها مدة سنة واحدة و تغريمه مبلغ مليوني ليرة لبنانية سنداً لها ؛ على أن يحبس يوماً واحداً عن كل خمسٍ و عشرين ألف ليرة عند عدم دفع الغرامة سنداً للمادة ١٥٩ من قانون المخدرات ؛ و احتساب مدة توقيفه .

ثانياً :

ـ و إدانة كل من الظنين :

١ـ حسين عفيف فرحات (و الميئة كامل هويته أعلاه) بالجنحة المنصوص عليها في المادة ١٢٧ مخدرات ؛ و حبسه من أجلها مدة ثلاثة أشهر و تغريمه مبلغ مليونين ليرة لبنانية ؛ و تخفيف هذه العقوبة تقديرياً سندياً للمادة ٢٥٤ عقوبات ؛ الى الاكتفاء بمدة توقيفه و غرامة خمسمائة ألف ليرة لبنانية ؛ على أن يجبس يوماً واحداً عن كل خمسٍ و عشرين ألف ليرة عند عدم دفع الغرامة سندياً للمادة ١٥٩ من قانون المخدرات .

٢ـ أحمد أنيس هلال (و الميئة كامل هويته أعلاه) :

ـ بالجنحة المنصوص عليها في المادة ١٢٧ مخدرات ؛ و حبسه من أجلها مدة ثلاثة أشهر و تغريمه مبلغ مليونين ليرة لبنانية ؛ على أن يجبس يوماً واحداً عن كل خمسٍ و عشرين ألف ليرة عند عدم دفع الغرامة سندياً للمادة ١٥٩ من قانون المخدرات .

ـ بالجنحة المنصوص عنها في المادة ٣٦ أجانب ؛ و بحبسه من أجلها مدة شهر واحد .

ـ و بإدغام العقوبتين الصادرتين بحقه سندياً للماد ٢٠٥ عقوبات ؛ بحيث لا تنفذ بحقه سوى العقوبة الأولى وحدها (أي الحبس لمدة ثلاثة أشهر و الغرامة مليوني ليرة لبنانية) كونها الأشد؛ و احتساب مدة توقيفه .

ثالثاً :

ـ و بمصادرة قطعة الحشيشة المضبوطة ، و إتلافها أصولاً عند انبرام هذا الحكم .

رابعاً :

و تدريك كل من المتهم و الظنين المحكوم عليهم بالاشتراك الرسوم و النفقات القضائية كافة .

حكماً و جاهياً بحق كل من المتهم ششنية و الظنين فرحات و غيابياً بحق الظنين هلال صدر

و أفهم علناً في بيروت بحضور ممثل النيابة العامة بتاريخ ٢٠١٤/٥/٢١

الرئيس /سعد

المستشار المتدب /قيومجي

المستشار /الخبال

الكاتبة / درغام

